

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد في وظيفة مدير عام من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٢٠٠/١٨٠٠ جنيه) بكادر الحسابات والمديريات المالية بوزارة الخزانة وهم :

(١) عبد اللطيف محمود الحداد .

(٢) عزيز محمود عزب .

(٣) عبد الحى عبد السلام محمد .

(٤) السيد على عبد الرحيم .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

مدر برامته الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٩٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضحة أسماؤهما فيما بعد مديرا عاما من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٢٠٠/١٨٠٠ جنيه) بمصلحة الجمارك ، وهما :

أحمد محمد خالد السباعي .

اسماعيل حلمي غانم .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

مدر برامته الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٩٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون

رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين كل من السيدين / أحمد خيرى الوكيل ، سليمان فهمى توفيق ، مديرا عاما وعضوا بمجلس إدارة شركة التأمين الأهلية المصرية .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية تنفيذ هذا القرار ما

مدر برامته الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٩٣ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٧٣

بشأن التصرف في بيع الأراضى المملوكة للدولة

بمدير المنشأة بمحافظة سوهاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلى ؛

وعلى لائحة شروط وقيود بيع أملاك الميرى المحررة الصادرة في ٢١ أغسطس

سنة ١٩٠١ ؛